

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1998/L.14
30 March 1998
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٣ من جدول الأعمال

حالة العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان

الاتحاد الروسي، اسبانيا*، استراليا*، ألمانيا، أوغندا، ايرلندا، ايطاليا، بولندا،
بيلاروس، الجمهورية التشيكية، رواندا، رومانيا*، سلوفاكيا، سلوفينيا*،
فرنسا، قبرص*، كرواتيا*، لاتفيا*، لكسمبرغ، المكسيك، النمسا،
نيبال، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان* : مشروع قرار

الذكرى السنوية الخمسون لاتفاقية منع
جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها .../١٩٩٨

* وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تسترشد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والاعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وكذلك الصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان ذات الصلة،

وإذ تذكر بأن الجمعية العامة، باعتمادها الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، قد اعترفت بالكرامة الأصلية والحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع أعضاء الأسرة البشرية باعتبارها أساس الحرية والعدالة والسلام في العالم،

وإذ تذكر بأن الجمعية العامة، باعتمادها اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، قد اعترفت بأن الإبادة الجماعية هي بلوى بغيضة انزلت بالإنسانية خسائر جسيمة، وهي مقتنعة بضرورة التعاون الدولي لتيسير منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها بسرعة،

وإذ يساورها القلق إزاء استمرار وقوع آلاف مؤلفة من البشر ضحايا للإبادة الجماعية رغم ما يبذله المجتمع الدولي من جهود،

وإذ تذكر باعتماد الجمعية العامة القرار ٩٦(د-١) في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ الذي أعلنت فيه أن الإبادة الجماعية هي جريمة بموجب القانون الدولي مخالفة لروح وأهداف الأمم المتحدة،

وإذ تأخذ في اعتبارها اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية المؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٨،

وإذ تضع في اعتبارها أن الذكرى السنوية الخمسين لاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها تشكل مناسبة جديدة يوجّه المجتمع الدولي فيها انتباه جميع الدول إلى أهمية هذه الاتفاقية، ويدعوها إلى مضاعفة جهودها من أجل منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها،

١- تؤكد من جديد أهمية اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها بوصفها صكاً دولياً فعالاً للمعاقبة على جريمة الإبادة الجماعية؛

٢- تعرب عن تقديرها لجميع الدول التي صادقت على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها أو التي انضمت إلى هذه الاتفاقية؛

٣- تدعو الدول التي لم تقم بعد بالمصادقة على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها أو بالانضمام إلى هذه الاتفاقية، أن تنظر في القيام بذلك؛

٤- تطلب إلى جميع الدول زيادة وتكثيف جهودها الرامية إلى التنفيذ الكامل لأحكام الاتفاقية.
